

الرباط في 31 دجنبر 2019

بلاغ

التسوية التلقائية 2020

تطبيقا لمقتضيات المادة 8 من قانون المالية رقم 70-19 برسم سنة 2020، تم إطلاق عملية التسوية التلقائية التي ستدخل حيز التطبيق خلال الفترة الممتدة من 1 يناير إلى 31 أكتوبر 2020 .

تهم العملية الأشخاص الذاتيين والاعتباريين المقيمين الذين يتوفرون على إقامة مالية أو مكتب مسجل أو مقر مالي في المغرب، والذين اكتسبوا ممتلكات وأموال في الخارج بطريقة تخالف قانون الصرف.

في هذا الصدد، يمكن للأشخاص المعنيين بعملية التسوية التلقائية تقديم تصريحهم، بدون الكشف عن هويتهم، إلى البنك الذي يختارونه، وفقاً لنموذج تم تحديده مسبقاً من قبل مكتب الصرف.

تحدد نسب المساهمة الإبرائية في :

- 10% من قيمة اقتناء الممتلكات العقارية المنشأة بالخارج،
- 10% من قيمة اكتتاب أو اقتناء الأصول المالية والقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال أو الديون المنشأة بالخارج،
- 5% من مبلغ الموجودات النقدية بالعملة المرجعة للمغرب والمودعة في حسابات بالعملة الأجنبية أو بالدرهم القابل للتحويل،
- 2% من مبلغ السيولة بالعملة المرجعة للمغرب والمباعة في سوق الصرف بالمغرب مقابل الدرهم.

وقد قام مكتب الصرف بتخصيص خانة لهذه العملية على بوابته الالكترونية (www.oc.gov.ma).

تتضمن هذه الخانة الأحكام التنظيمية والدليل الخاص بالعملية بالإضافة إلى شريط فيديو توضيحي، كما تمكن هذه الواجهة ذات الوظائف المتعددة من السماح بالتفاعل مع خلية من مكتب الصرف تم إنشاؤها خصيصاً لهذه العملية.